

فتح المغيـث شرح ألفية الحديث

- (وما يعم مع وصف حصر ... كالعـلما يومئذ بالثغر) .
- (فإنه إلى الجواز أقرب ... قلت عياض قال لست أحسب) .
- (في ذا اختلافاً بينهم ممن يرى ... إجازة لكونه منحصر) .
- (والرابع الجهل بمن أجاز له ... أو ما أجاز كأجرت أزفله) .
- (بعض سماعاتي كذا إن سمى ... كتاباً أو شخصاً وقد تسمى) .
- (به سواه ثم لما يتضح ... مراده من ذاك فهو لا يصح) .
- (أما المسمون مع البيان ... فلا يضر الجهل بالأعيان) .
- (وينبغي الصحة إن جملهم ... من غير عد وتصح لهم) .
- (والخامس التعليق في الإجازة ... بمن يشاؤها الذي أجازها) .
- (أو غيره معيناً والأولى ... أكثر جهلاً وأجاز الكلاً) .
- (معاً أبو يعلى الإمام الحنبلي ... مع ابن عمرو وقال ينجلي) .
- (الجهل إذ يشاؤها والظاهر ... بطلانها أفتى بذلك طاهر) .
- (قلت وجدت ابن أبي خيثمة ... أجاز كالثانية المبهمة) .
- (وإن يقل من شاء يروي قرباً ... ونحوه الأزدي مجيزاً كتباً) .
- (أما أجزت لفلان إن يرد ... فالأظهر الأقوى الجواز فاعتمد) .
- (والسادس الإذن لمعدوم تبع ... كقوله أجزت لفلان مع) .
- (أولاده ونسله وعقبه ... حيث أتوا أو خصص المعدوم به) .
- (وهو أوهى وأجاز الأول ... ابن أبي داود وهو مثلاً) .
- (بالوقف لكن أبا الطيب رد ... كليهما وهو الصحيح المعتمد) .
- (كذا أبو نصر وغاز مطلقاً ... عند الخطيب وبه قد سبقاً) .
- (من ابن عمرو مع الفراء ... وقد رأى الحكم على استواء)